من اليهود فصالحهم وكانت أول جزية أصابها أهل الإسلام وأول ذل أصاب أهل الكتاب بأيدي المسلمين
قال الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر فإن قيل أهل الكتاب يؤمنون بالله واليوم
الآخر قيل لا يؤمنون كإيمان المؤمنين فإنهم إذا قالوا عزير ابن الله والمسيح ابن الله لا يكون ذلك إيمانا
بالله ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق أي لا يدينون الدين الحق أضاف الاسم
إلى الصفة وقال قتادة الحق هو الله عز وجل أي لا يدينون دين الله ودين الله الإسلام قال أبو عبيدة معناه ولا
يطيعون الله طاعة أهل الحق من الذين أوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى حتى يعطوا الجزية وهي
الخراج المضروب على رقابهم عن يد عن قهر وذل قال أبو عبيدة يقال لكل من أعطى شيئا كرها من غير طيب
نفس أعطاه عن يد وقال ابن عباس يعطونها بأيديهم ولا يرسلون بها على غيرهم وقيل عن يد أي نقد
لا نسيئة وقيل عن إقرار بإنعام المسلمين عليهم بقبول الجزية منهم وهم صاغرون أذلاء مقهورون قال
عكرمة يعطون الجزية عن قيام والقابض جالس وعن ابن عباس قال تؤخذ ويوطأ عنقه وقال الكلبي إذا
أعطى صفع في قفاه وقيل يؤخذ بلحيته فيضرب في لهزمته وقيل يلبب ويجر إلى موضع الإعطاء بعنف
وقيل إعطاؤه إياها هو الصغار وقال الشافعي الصغار هو جريان أحكام الإسلام عليهم واتفقت الأمة
على جواز أخذ الجزية من أهل الكتابين وهم اليهود والنصارى إذا لم يكونوا عربا واختلفوا في
الكتابي العربي وفي غير أهل الكتاب من كفار العجم فذهب الشافعي إلى أن الجزية على الأديان لا على الأنساب
فتؤخذ من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما ولا تؤخذ من أهل الأوثان بحال واحتج بأن النبي
صلى الله عليه وسلم أخذها من أكيدر دومة وهو رجل من العرب يقال له غسان وأخذ من أهل ذمة
اليمن وعامتهم عرب وذهب مالك والأوزاعي إلى أنها تؤخذ من جميع الكفار إلا المرتد وقال أبو حنيفة
تؤخذ من أهل الكتاب على العموم وتؤخذ من مشركي العجم ولا تؤخذ من مشركي العرب وقال أبو يوسف
لا تؤخذ من العربي كتابيا كان أو مشركا وتؤخذ من العجمي كتابيا كان أو مشركا وأما المجوس فاتفقت الصحابة
على أخذ الجزية منهم أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم
أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع بجالة يقول لم يكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر
أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن جعفر بن محمد
عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف
أشهد أني لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة أهل الكتاب واختلفوا في أن
المجوس هل هم من أهل كتاب روي عن علي أنه قال كان لهم كتاب يدرسونه فأصبحوا وقد أسري على
كتابهم فرفع من بين أظهرهم واتفقوا على تحريم ذبائح المجوس ومناكحتهم بخلاف أهل الكتابين أما من
دخل في دين اليهود والنصارى من غيرهم من المشركين نظر إن دخلوا فيه قبل النسخ والتبديل يقرون
بالجزية وتحل ذبائحهم ومناكحتهم وإن دخلوا في دينهم بعد النسخ بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم لا يقرون
بالجزية ولا تحل مناكحتهم وذبائحهم ومن شككنا في أمرهم أنهم دخلوا فيه بعد النسخ أو قبله يقرون بالجزية
تغليبا لحقن الدم ولا تحل مناكحتهم وذبائحهم تغليبا للتحريم فمنهم نصارى العرب من بني تنوخ وبهرا

وبني

وبني تغلب أقرهم عمر على الجزية وقال ما يحل لنا ذبائحهم وأما قدر الجزية فأقله دينار لا يجوز أن ينقص عنه
ويقبل الدينار من الغني والفقير والمتوسط لما أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي نا أبو محمد عبد
الجبار بن محمد الجراحي نا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي نا أبو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا
عبد الرزاق أنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر فالنبي صلى الله عليه وسلم أمره بأن
يأخذ من كل حالم أي بالغ دينارا ولم يفصل بين الغني والفقير والوسط وفيه دليل على أنه لا يجب على
الصبيان وكذلك لا يجب على النسوان إنما تؤخذ من الأحرار البالغين العاقلين من الرجال وذهب قوم إلى
أن على كل موسر أربعة دنانير وعلى كل متوسط دينارين وعلى كل فقير دينارا وهو قول أصحاب الرأي
قوله عز وجل وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله الآية روي عن سعيد
بن جبير وعكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من اليهود سلام بن مشكم
والنعمان بن أوفى وشاس بن قيس ومالك بن الصيف فقالوا كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا
وأنت لا تزعم أن عزيرا ابن الله فأنزل الله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله قرأ عاصم والكسائي
بالتنوين والآخرون بغير تنوين لأنه اسم أعجمي ويشبه اسما مصغرا ومن نون قال لأنه اسم
خفيف فوجهه أن يصرف وإن كان أعجميا مثل نوح وهود ولوط واختار أبو عبيد التنوين وقال
لأن هذا ليس بمنسوب إلى أبيه إنما هو كقولك زيد بن الأمير وزيد ابن أختنا فعزير مبتدأ وما بعده
خبر له وقال عبيد بن عمير إنما قال هذه المقالة رجل واحد من اليهود اسمه فنحاص بن عازوراء وهو
الذي قال إن الله فقير ونحن أغنياء وروى عطية العوفي عن ابن عباس إنما قالت اليهود عزير ابن الله من
أجل أن عزيرا كان فيهم وكانت التوراة عندهم والتابوت فأضاعوا التوراة وعملوا بغير الحق
فرفع الله عنهم التابوت وأنساهم التوراة ونسخها من صدورهم فدعا الله عزير وابتهل إليه أن يرد إليه
الذي نسخ من صدورهم فبينما هو يصلي مبتهلا إلى الله عز وجل نزل نور من السماء فدخل جوفه فعاد إليه
التوراة فأذن في قومه وقال يا قوم قد آتاني الله التوراة وردها إلي فطفق يعلمهم فمكثوا ما
شاء الله ثم إن التابوت نزل بعد ذهابه منهم فلما رأوا التابوت عرضوا ما كان فيه على الذي كان
يعلمهم عزير فوجدوه مثله فقالوا ما أوتي عزير هذا إلا أنه ابن الله وقال الكلبي إن بختنصر لما ظهر
على بني إسرائيل وقتل من قرأ التوراة وكان عزير إذ ذاك صغيرا فاستصغره فلم يقتله فلما رجع بنو
إسرائيل إلى بيت المقدس وليس فيهم من يقرأ التوراة بعث الله عزيرا ليجدد لهم دينهم ويكون لهم آية بعد
ما أماته مائة سنة يقال أتاه ملك بإناء فيه ماء فسقاه فمثلت التوراة في صدره فلما أتاهم وقال أنا
عزير كذبوه وقالوا إن كنت كما تزعم فأمل علينا التوراة فكتبها ثم إن رجلا قال إن أبي حدثني عن جدي
أن التوراة جعلت في خابية ودفنت في كرم فانطلقوا معه حتى أخرجوها فعارضوها بما كتب لهم
عزير فلم يجدوه غادر منه حرفا فقالوا إن الله لم يقذف التوراة في قلب رجل إلا أنه ابنه فعند
ذلك قالت اليهود عزير ابن الله وأما النصارى فقالوا المسيح ابن الله وكان السبب فيه أنهم كانوا على دين
الإسلام إحدى وثمانين سنة بعد ما رفع عيسى يصلون إلى القبلة ويصومون رمضان حتى وقع فيما بينهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)